

من كان يسمع الأذان ولا يستطيع الذهاب للمسجد لعمله في الحراسة فهل يجب عليه الأذان أم الإقامة مباشرة؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل لو كنت في مكان وانا اسمع فيه بالاذان ولا استطيع الذهاب للمسجد في الحراسة فهل يجب علي في هذه الحالة الاذان ام الاقامة مباشرة؟ وما حكم من صلى بدون - 00:00:00

واقامة ما دمت تسمع الاذان يكفي الاذان وتقييم الصلاة وتصلي. لا تؤذن الا لو انك ما سمعت اذانا فتؤذن اما ما دام تسمع الاذان يكفي.

نعم - 00:00:20